

**الإجابة النموذجية لإمتحان السداسي الثاني مقياس حقوق الإنسان**  
**السنة الثانية (المجموعة الأولى)**

**1- هل توفر جميع الدول لمواطنيها نفس حقوق الإنسان؟ (4 نقاط)**

يجب التفرقة في حقوق الإنسان بين الحقوق المدنية و السياسية ، وبين الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية. فالأولى تعتبر حقوق طبيعية ومطلقة تمنح للشخص بمجرد ولادته فهي مرتبطة بصفته الإنسانية ، وبالتالي هي ثابتة و واحدة بالنسبة للجميع و لا تختلف من دولة إلى أخرى . أما بالنسبة للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية فهي التي تتطلب تدخلا ايجابيا من قبل الدولة من أجل كفالتها و تكريسها و ترقيتها. و لهذا

تختلف هذه الحقوق و تتغير حسب إمكانيات كل دولة، فترقى في الدول المتطورة و تضعف في الدول المتخلفة.

**2- هل يجوز لأي مواطن أن يقدم شكوى أمام اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، في حالة انتهاك حق من حقوقه ؟**

**(4 نقاط)**

نعم يجوز له ذلك ، لكن بعد توفر مجموعة من الشروط .حيث نعلم أنه من أهم اختصاصات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان استلام و الفصل في الشكاوى الفردية لكن فقط المقدمة من قبل الأشخاص الذين يدعون بانتهاك حق من حقوقهم المدنية أو السياسية من طرف دولتهم دون الحقوق الأخرى .كما يجب أن تكون الدولة المنتهكة لهذا الحق قد صادقت على البروتوكول الإضافي للعهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية ، كما يجب أن تكون الشكوى مقدمة بصفة شخصية و أن يكون المدعي قد استنفذ جميع طرق الطعن الداخلية المتوفرة في دولته .

**3- ما هي الهيئة المكلفة بحماية حقوق الإنسان في الجزائر ؟ حدد أهم اختصاصاتها . (4 نقاط)**

الهيئة المكلفة بحماية حقوق الإنسان في الجزائر هي : المجلس الوطني لحقوق الإنسان استحدث بموجب التعديل الدستوري لسنة 2016 نصت

عليه المادة 212 ، هو هيئة وطنية مستقلة تعمل على ترقية و حماية حقوق الإنسان .

من أهم اختصاصاته :- تقديم اقتراحات بشأن مشاريع القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان ، و تقييم النصوص سارية المفعول .

- تقديم اقتراحات بشأن المصادقة على المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. و إعداد التقارير التي تقدمها الجزائر دوريا أمام الهيئات الدولية.

- يقوم بالإنذار المبكر عند تهديدات تمس بحقوق الإنسان و القيام بالإجراءات الوقائية اللازمة بالتنسيق مع السلطات المختصة . ( الباقي أنظر المحاضرة )

**4- أذكر اتفاقية دولية متخصصة في حماية حقوق فئة معينة ، مبينا موقف المشرع الجزائري منها. (4 نقاط)**

على الطالب ذكر إحدى الاتفاقيات الدولية المتخصصة و المتمثلة في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين أو اتفاقية حقوق الطفل أو اتفاقية حماية المرأة من التمييز . ( الاكتفاء بذكر اتفاقية واحدة ) .

يجب التطرق إلى : تعريفها ، تاريخ نشوؤها ، مصادقة الدولة الجزائرية عليها .بالاستناد على المحاضرة

**5- تكلم عن حق واحد من الحقوق المدنية و السياسية ، مستندا بالمواثيق الدولية و التشريع الجزائري . (4 نقاط)**

يجب على الطالب ذكر أحد الحقوق المدنية و السياسية المدروسة في المحاضرة .

بالاعتماد على النصوص القانونية من الإعلان العالمي و خاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المعنية بالإضافة إلى النصوص القانونية المستمدة من الدستور الجزائري .

لمن يريد الإطلاع على الورقة و يكون متأكد من الإجابة ، تم تحديد يوم الأربعاء 04 جوان على الساعة 9 صباحا في قاعة الأساتذة .

أ.د حمّاس هديات